الجمعية ترحب بمصادقة المملكة على اتفاقية عمل الأطفال وبموافقة مجلس الوزراء على تعديل المادة ٤ من نظام السجن والتوقيف

رحبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمصادقة المملكة مؤخراً على اتفاقية العمل الدولية رقم (١٣٨) الخاصة بعمل الأطفال، معتبرة ذلك خطوة هامة من أجل تحديد الحد الأدنى لسن الأطفال الملتحقين بالعمل في مختلف المجالات، مؤكدة على ضرورة تفعيله ووضعه حيز التنفيذ.

وقد وقع محضر المصادقة من الجانب السعودي وزير العمل المهندس عادل فقيه، ومن جانب منظمة العمل الدولية المدير العام للمنظمة غاي رايدر.

الجدير ذكره هو أن تلك الاتفاقية الصادرة عام ١٩٧٣م، تعد صكاً عاماً في إطار تحديد الحد الأدنى لسن الأطفال الملتحقين بسوق العمل في مختلف الأنشطة الإقتصادية، حيث تلزم موادها بالقضاء فعلياً على عمل الأطفال، ورفع الحد الأدنى لسن الاستخدام بصورة تدريجية إلى مستوى يتفق مع النمو البدني والذهني لهم، ووفقاً لبروتوكول الاتفاقية فإن السعودية ستلزم بوضع حد أدنى لسن عمل الأطفال (وهو ١٥ سنة)، أو العمل على أراضيها أو على وسائل النقل المسجلة على أراضيها، ولا يجوز قبول أي شخص لم يبلغ هذا السن للاستخدام أو العمل في أي مهنة، كما يتراوح الحد الأدنى المعمول به في هذه الاتفاقية ما بين (١٤-١٨) سنة حسب اقتصاد الدولة ومستوى التعليم المعمول به فيها، مع اشتراط ألا يقل الحد الأدنى عن ١٨ سنة للقبول في أي نوع من أنواع الاستخدام أو العمل التي يحتمل أن يتعرض فيها العامل للخطر بسبب طبيعة العمل التي يعمل بها.

كما رحبت الجمعية أيضاً بموافقة مجلس الوزراء مؤخراً على تعديل المادة (٤) من نظام السجن والتوقيف، بما يجيز لوزير الداخلية في الجرائم التي تمس الأمن الوطني أن يأمر بإصدار تصريح في شأن اسم المسجون أو الموقوف في أي من تلك الجرائم وبياناتهما ومعلوماتهما، متى أثير موضوعهما بشكل لافت للرأي العام أو مخالف للحقيقة، وكان من شأن ذلك تحقيق مصلحة عامة أو خاصة.

الجمعية تشدد على أهمية دراسة نظام البصمة قبل تطبيقه

أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على أهمية دراسة نظام البصمة لضبط حضور وانصراف موظفي الدولة قبل تطبيقه من قبل الجهات العليا لوضع آلية ومستند قانوني تحقيقاً للفائدة.

ولفتت الجمعية إلى أنها تراقب ردود أفعال الموظفين في الجهات التي طبقت نظام البصمة على موظفيها، وما قد يعتري النظام من عيوب وأخطاء في التطبيق.